

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٩ لسنة ٢٠١٢ «بالتفویض»

باعتتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ

للعام المالى ٢٠١٠

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفویض فى بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٠ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدء السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ جلسة ٢٠١١/٤/١٩

باعتتماد الحساب الختامي للغرفة للعام المالى ٢٠١٠ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١١/١٢/٢٥ :

قرار:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ

عن العام المالى ٢٠١٠ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٨٦٣٣٠٠,٣٣ ج

(فقط مليون وثمانمائة وثلاثة وستون ألفاً وثلاثمائة جنيه وثلاثة وثلاثون قرشاً لا غير)

وبلغت جملة المصاريف مبلغ ١٥٦٥٣٠٤,٥٩ ج (فقط مليون وخمسماة وخمسة وستون ألفاً وثلاثمائة وأربعة جنيهات وتسعة وخمسون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريف مبلغ ٢٩٧٩٩٥,٧٤ ج (فقط مائتان وسبعين وتسعمائة وخمسة وتسعمائة جنيهات وسبعين قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٠/١٢/٣١ مبلغ ٤٨٨٣٨٩٠,٧٧ ج (فقط أربعة ملايين وثمانمائة وثلاثة وثمانون ألفاً وثمانمائة وتسعمائة جنيهات وسبعين قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري .

تحريراً في ٢٠١٢/٢/١

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

د/ حسين على أحمد عمران